



صندوق التأمين الخاص للعاملين بنادي الجزيرة الرياضي	اسم الصندوق
٢١٤	رقم القيد
٦٧٠٠٠٣١٤	IFC code

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٩٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥ / ٧ / ٢٣

بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية أو من أية موارد أخرى

### لصندوق التأمين الخاص للعاملين بنادي الجزيرة الرياضي

#### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٢١٧) لسنة ١٩٨٨ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بنادي الجزيرة الرياضي تحت رقم (٣١٤).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها.

وعلى قرار الهيئة رقم (٧٤٥) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٥ بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية أو من أية موارد أخرى للصندوق وذلك لمدة عام أو لحين تصحيح أوضاعه.

وعلى قرار الهيئة رقم (٧٩٥) لسنة ٢٠٢٥/٤/٣ بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٥ بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية أو من أية موارد أخرى للصندوق وذلك لمدة ثلاثة أشهر ابتداءً من ٢٠٢٥/٣/٢٥ أو لحين تصحيح أوضاعه.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٥/٧/٢١.

#### قرار

مادة (١) : مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بنادي الجزيرة الرياضي إلا بموافقة الهيئة ، وذلك ابتداءً من ٢٠٢٥/٦/٢٥ ولمدة ثلاثة أشهر أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب ولا يجوز رفع الحظر بدون اخطار كتابي من الهيئة.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

